

## مختصر المزني

ومن كتاب الرضاع .

أخبرنا مالك عن عبد ا [ بن أبي بكر ] عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة Bها زوج النبي A أخبرتها أن النبي A كان عندها وأنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة قالت عائشة فقلت يا رسول ا [ هذا رجل يستأذن في بيتك فقال رسول ا [ A أراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة فقلت يا رسول ا [ لو كان فلان حيا لعمها من الرضاعة يدخل علي فقال رسول ا [ A نعم إن الرضاعة تحرم مما تحرم الولادة ] .

أخبرنا ابن عيينة قال سمعت ابن جدعان قال سمعت ابن المسيب يحدث [ عن علي بن أبي طالب أما فقال قريش في فتاة أجمل فإنها حمزة بنت عمك بنت في لك هل ا [ رسول يا قال أنه Bه علمت أن حمزة أخي من الرضاعة وأن ا [ حرم من الرضاعة ما حرم من النسب ] .  
أخبرنا الدراوردي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة Bها عن النبي A في ابنة حمزة مثل حديث سفيان .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عمرو بن الشريد أن ابن عباس سئل عن رجل كانت له امرأتان فأرضعت إحداهما غلاما وأرضعت الأخرى جارية ف قيل له هل يتزوج الغلام الجارية فقال لا اللقاح واحد .

أخبرنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة Bها أنها كانت تقول نزل القرآن بعشر رضعات معلومات يحرم من ثم صيرن إلى خمس يحرم من فكان لا يدخل على عائشة إلا من استكمل خمس رضعات .

أخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن الحجاج بن الحجاج أظنه عن أبي هريرة قال لا يحرم من الرضاعة إلا ما فتق الأمعاء .

أخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد ا [ بن الزبير Bه [ أن النبي A قال لا تحرم المصة ولا المصتان ولا الرضعة ولا الرضعتان ] .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير Bه [ أن النبي A أمر امرأة أبي حذيفة أن ترضع سالما خمس رضعات يحرم بلبنها ففعلت فكانت تراه ابنا ] .

حدثني مالك عن ابن شهاب أنه سئل عن رضاعة الكبير فقال أخبرني عروة بن الزبير [ أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة وكان من أصحاب النبي A قد كان شهد بدرا وكان قد تبني سالما الذي يقال له سالم مولى أبي حذيفة كما تبني رسول ا [ A زيد بن حارثة وأنكح أبو حذيفة سالما وهو يرى أنه ابنه فأنكحه بنت أخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وهي يومئذ

من المهاجرات الأول وهي يومئذ من أفضل أيامي قريش فلما أنزل ا [ في زيد بن حارثة ما أنزل فقال { ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند ا [ فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين } ومواليكم رد كل واحد من أولئك تبني إلى أبيه فإن لم يعلم أباه رده إلى الموالي فجاءت سهلة بنت سهيل وهي امرأة أبي حذيفة وهي من بني عامر بن لؤي إلى رسول ا [ A فقالت يا رسول ا [ كنا نرى سالما ولدا وكان يدخل علي وأنا فضل وليس لنا إلا بيت واحد فماذا ترى في شأنه فقال النبي A فيما بلغنا أرضعته خمس رضعات فيحرم بلبنها ففعلت وكانت تراه ابنا من الرضاعة فأخذت بذلك عائشة فيمن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال فكانت تأمر أختها أم كلثوم وبنات أختها يرضعن لها من أحببت أن يدخل عليها من الرجال والنساء وأبى سائر أزواج النبي A أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس وقلن ما نرى الذي أمر به رسول ا [ A سهلة بنت سهيل إلا رخصة في سالم وحده من رسول ا [ A لا يدخل علينا بهذه الرضاعة أحد فعلى هذا من الخبر كان أزواج النبي A في رضاعة الكبير ] .

أخبرنا سفيان عن عبيد ا [ عمر عن نافع عن ابن عمر [ أن عمر ملك مائة سهم من خيبر اشتراها فأتى رسول ا [ A فقال يا رسول ا [ إني أصبت مالا لم أصب مثله قط وقد أردت أن أتقرب به إلى ا [ فقال حبس الأصل وسبل الثمرة ] .

أخبرنا ابن حبيب القاضي وهو عمر بن حبيب عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر [ أن عمر قال يا رسول ا [ إني أصبت من خير مالا لم أصب مالا قط أعجب إلي منه وأعظم عندي منه فقال رسول ا [ A إن شئت حبست أصله وسبلت ثمره فتصدق عمر بن الخطاب به ثم حكى صدقته ] .

أخبرنا الثقة أو سمعت مروان بن معاوية يحدث عن عبد ا [ بن عطاء المدني عن ابن بريدة الأسلمي عن أبيه [ أن رجلا سأل النبي A فقال إني تصدقت على أمي بعبد وإنها ماتت فقال رسول ا [ A قد وجبت صدقتك وهو لك بميراثك ] .

أخبرني عمي محمد بن علي بن شافع قال أخبرني عبد ا [ بن حسن بن حسن عن غير واحد من أهل بيته واحسبه قال زيد بن علي أن فاطمة بنت رسول ا [ A تصدقت بما لها على بني هاشم وبني المطلب وإن عليا تصدق عليهم فأدخل معهم غيرهم .

أخبرنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن القاسم بن محمد [ عن عائشة Bها أن النبي على به تصدق شيء ذلك فقالت لحم برمة أر ألم فقال البيت وآدم خبزا إليه فقربت دخل A بريرة فقال هو لها صدقة وهو لنا هدية [